

## وزارة النقل

قرار رقم ٤٠٣ لسنة ٢٠١٣

الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/٣٠

وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكبارى والنقل البرى وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تحديد الطرق الحرة والسريعة والرئيسية

وجهاً للإشراف عليها ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى

المؤرخة ٢٠١٣/٦/٢٥ ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يُعتبر الطريق الدائرى الإقليمى من الطرق السريعة الداخلة فى إشراف الهيئة العامة

للطرق والكبارى والنقل البرى .

( المادة الثانية )

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار السيد المهندس

وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه بحيث يتضمن الطريق المحدد بالمادة السابقة .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

أ.د/ حاتم محمد عبد اللطيف